نماذج من حضارة الاسلام في التعامل الانساني أثناء النزاعات المسلحة

Models from the Islamic Civilization in Human Interaction during Armed Conflicts

لفقير بولنوار[1]
أستاذ محاضر"أ" جامعة محمد البشير الابراهيمي برج بوعريريج
boulanouar.lefkir@univ-bba.dz

تاريخ الإرسال: 2021/09/06 تاريخ القبول:2023/02/28 تاريخ النشر: 2023/05/31

ملخص:
تناولنا في هذه الدراسة نماذج عملية تجلت في سيرة ثلاثة من قادة الاسلام البارزين ، للبحث في مدى الانسجام بين المبادئ النظرية السامية التي جاء بها الاسلام في مجال المعاملة الانسانية أثناء النزاعات المسلحة، والممارسات العملية لقادة الجيوش الاسلامية.
وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى نتيجة أساسية مفادها أن حضارة الاسلام استطاعت أن تنقل تلك المبادئ من الاطار النظري إلى الواقع العملي، حتى قبل أن تقنن في شكل اتفاقيات دولية، فتميزت نتيجة لذلك الشخصية الاسلامية بالرقابة الذاتية والمبادرة والاحسان.
كلمات مفتاحية: عمر بن الخطاب، صلاح الدين الأيوبي، الأمير عبد القادر، النزاعات المسلحة، المعاملة الانسانية.

Abstract:
In this study, we dealt with practical models which were reflected in the biography of three prominent leaders of Islam, to examine the extent of harmony between the lofty theoretical principles that Islam brought in the field of humane treatment during armed conflicts and the practical practices of the Islamic armies leaders. we reached that the Islamic civilization was able to transfer humanitarian principles during

armed conflicts from the theoretical framework to the practical reality, even before it was codified in the form of international agreements. As a result, the Islamic personality was marked by self-censorship, initiative, and charity.
Keywords: Omar ibn al-Khattab; Salah al-Din al-Ayyubi; Prince Abdul Qadir; armed conflicts; humane treatment.

1- المؤلف المرسل: لفقير بولنوار، **الإيميل:** boulanouar.lefkir@univ-bba.dz

مقدمة :

أعطت تعاليم الاسلام من خلال مصادرها المختلفة صورة واضحة للنظام الانساني المتكامل، الذي يحكم سير عمليات القتال التي تخوضها الجيوش الاسلامية في حروبها ضد الأعداء، بينما يشهد عالمنا المعاصرترسانة من الاتفاقيات الدولية في مجال القانون الدولي الانساني، في مقابل إنتهاكات جسيمة تزداد يوما بعد يوم.

لذلك فإن إعطاء أدلة على أن حضارة الاسلام استطاعت نظريا وعمليا إرساء المبادئ التي شكلت ما أصبح يعرف في عصرنا الحالي قواعد القانون الدولي الانساني، لتكون نموذجا للمبادئ الانسانية المتأصلة قناعة وسلوكا، يكتسي أهمية بالغة، بهدف محاولة الوصول إلى علة ذلك التباين بين القانون والواقع، وهو هدفنا الأساسي من هذه الدراسة بطرح الاشكالية التالية:

هل كان سلوك قادة الجيوش الاسلامية مترجما لذلك النظام المتكامل؟

وما مدى توافقه مع مبادئ وقواعد القانون الدولي الانساني؟

للإجابة على الاشكالية المطروحة نتناول بالدراسة سيرة ثلاثة من القادة المسلمين في عصور وأماكن متباعدة، وهم: عمر بن الخطاب؛ صلاح الدين الأيوبي؛ والأمير عبد القادر، معتمدين المنهجين الوصفي والتحليلي، من خلال المحاور الثلاثة التالية:

1. عمر بن الخطاب واسقاطاته العملية لتعاليم الاسلام في مجال المعاملة الانسانية.
2. صلاح الدين الأيوبي وسماحته مع الآخر رغم وحشية العدو المحارب.
3. مساهمة الأمير عبد القادر في إرساء قواعد القانون الدولي الانساني.

1. عمر بن الخطاب واسقاطاته العملية لتعاليم الاسلام في مجال المعاملة الانسانية أثناء النزاعات المسلحة:

الواقع أن تاريخ الانسان لم يشهد نصوصا مثالية توافر لها رجال صالحون مؤمنون بها إيمانا عميقا وطبقوها تطبيقا أمينا، أكثر من الشريعة الاسلامية وقواعدها الدولية وخاصة المطبقة أثناء النزاعات المسلحة[1]، وقد كان سيدنا عمر ابن الخطاب أحد تلك النماذج العملية الفريدة لمثالية الحروب الاسلامية، حيث سار على ذات الدرب الذي خطه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانعكس على سلوكه في حياته الخاصة، وعلى وصاياه لقادة جيوشه، وعلى العهود والمواثيق التي ألزم بها نفسه تجاه أعدائه.

1.1. عمر بن الخطاب من قسوة الجاهلية إلى رحمة الاسلام:

كان عمر بن الخطاب من أشد أهل مكة بطشا بالمستضعفين الذين دخلوا في الاسلام أول الأمر، دفاعا عما يؤمن به مما ألفته قريش من عادات ونظم، وخشية من أن يهز هذا الدين الحديث النظام الذي استقر في مكة[2]، وكانت تحركه في ذلك طبيعته الخاصة، غير أن اختلاط هذا الاخلاص بالجاهلية أفرز طبيعة غاية في القسوة، حتى أنه ظل يضرب جارية أسلمت إلى أن أعيت يداه، ووقع السوط من يده، فتوقف إعياءا، ومر أبوبكر فرآه يعذب الجارية، فاشتراها منه وأعتقها[3].

وفي مشهد مقابل، ذكر أبو عبيد في كتاب الأموال أن عمر رضي الله عنه مر بباب قوم وعليه سائل يسأل شيخ كبير ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال يهودي، قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال أسأل الجزية والحاجة والسن، قال: فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله،

فرضخ له بشيء من المنزل، ثم أرسل إلى بيت المال فقال: انظر هذا وضرباؤه والله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه، وكتب إلى عماله معمما هذا الأمر[4].

لقد عاش عمر في الجاهلية وسبر غورها، وعرف حقيقتها وتقاليدها وأعرافها ودافع عنها بكل ما يملكه من قوة، لذلك لما دخل في الاسلام عرف جماله وحقيقته وتشبع بمبادئه السمحة التي أزالت عنه مكدرات الجاهلية، وعاد إلى طبيعته الأصلية وإنسانيته التي فطره الله عليها، ذلك لأن أول خطوة لحضارة الاسلام في سبيل تحقيق مبادئه هي صناعة الرجال.

2.1. مبادئ التعامل الانساني في وصايا عمر بن الخطاب لقادة جيوشه:

جاء في كتاب لعمر بن الخطاب لقادة جيوشه: "لا تغلوا، ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا، وقال: ولا تقتلوا هرما ولا امرأة ولا وليدا، وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات"[5].

وفي النهي عن قتل التجار والزراع، روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "اتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب"[6].

وعزل سيدنا عمر بن الخطاب خالد بن الوليد رضي الله عنه لكثرة قتله الأعداء، وقال في ذلك: "ان سيف خالد لرهقا، أي إرهاقا وشدة بكثرة القتل، وكان يسر السرور كله من الحرب التي يكون النصر فيها بقتل أقل عدد ممكن من العدو، ويقول: تعجبني حرب ابن العاص، أنها حرب رقيقة، ولذا يمدح قتال عمرو"[7].

وكان عمر الفاروق يقول عند عقد الألوية لقادته: "باسم الله وبالله وعلى عون الله، امضوا بتأييد الله، وما النصر إلا من عند الله، ولزوم الحق والصبر، فقاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين، ولا تجبنوا عند اللقاء، ولا تمثلوا عند القدرة، ولا تسرفوا عند الظهور، ولا تقتلوا هرما ولا امرأة ولا وليدا"[8]، وأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه –كإجراء

احتياطي- ابعاد منزل الجيش عن قرى الصلح درءا لإمكانية وقوع أية تجاوزات[9].

وقد بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن محاربا مسلما قال لمقاتل فارسي: "لا تخف" ثم قتله، فكتب عمر إلى قائد الجيش: "بلغني أن رجالا منكم يطلبون العلج –أي الرجل الفارسي أو الرومي-، حتى إذا استقر في الجبل وامتنع، فيقول له لا تخف فإذا أدركه قتله، وإني والذي نفسي بيده لا يبلغني أن أحدا فعل ذلك إلا قطعت عنقه"[10].

هذه المشاهد المتنوعة في حياة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، تغطي جملة من المجالات التي عكف رواد القانون الدولي الانساني على ضمان الحماية فيها.

فقد أمر قادة جيوشه بأن لا يلحقوا بخصمهم أذى لا يتناسب مع غاية الحرب، وهي اضعاف القوة العسكرية للخصم وتحقيق ميزة عسكرية بإحراز النصر في قوله: "لا تغلوا"، "إن سيف خالد لرهقا"، "تعجبني حرب ابن العاص إنها حرب رقيقة".

وهذا من صميم مبدأ التناسب الذي كفلته وعززته فيما بعد لائحة لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907، بموجب المادة 22: "ليس للمتحاربين حق مطلق في اختيار وسائل إلحاق الضرر بالعدو"، وأحكام البروتوكولان الاضافيان لعام 1977 الملحقان باتفاقيات جنيف، لا سيما المادة 35 من البروتوكول الاضافي الأول.

ومن عجيب ما يستدعي التوقف عنده في وصايا الفاروق قوله: "وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات"، ففيه إشارة صريحة إلى ما ترسخ في القانون الانساني العرفي بعد ما يربو عن اثنا عشر قرنا، وهو حضر الهجمات العشوائية الذي يتفرع عن مبدأ التناسب، حيث أكد على: "حظر الهجوم الذي قد يتوقع منه أن يسبب بصورة عارضة خسائر في أرواح المدنيين أو إصابات بينهم..."[11].

وشدد في قوله: "ولاتتقتلوا هرما ولا امرأة ولا وليدا"، "اتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب" على مبدأ إسلامي أصيل تعرضنا له في موضع آخر من هذا البحث، هو مبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين، الذي اعتبره القانون الدولي الانساني من مبادئه الأساسية، إذ نصت عليه الكثير من نصوصه، منها المادة 48 من البروتوكول الاضافي الأول لعام 1977.

بل انه رضي الله عنه أشار إلى تقييد أساليب القتال فنهى عن الغدر وجعل جزاء من يغدر شديدا، حين أرسل إلى سعد بن أبي وقاص قائد الجيش في القادسية يقول: "إني ألقي في روعي أنكم إذا لقيتم العدو هزمتموه، فاطرحوا الشك وآثروا التقية عليه، فإن لاعب أحد منكم أحدا من العجم بأمان، أو قرفه بإشارة أو بلسان، كان لا يدري الأعجمي ما كلمه به، وكان عندهم أمانا، فاجروا ذلك مجرى الأمان، وأياكم والضحك، والوفاء الوفاء، فان الخطأ بالوفاء بقية، وإن الخطأ بالغدر الهلكة، وفيها وهنكم وقوة عدوكم وذهب ريحكم وإقبال ريحهم، واعلموا أني أحذركم أن تكونوا شينا على المسلمين وسببا لتوهينهم "[12]، فقرر بذلك أن أي إشارة توهم العدو بالأمان، حتى من غير قصد، تلزم المسلمين أن يجروا لعدوهم ذلك مجرى الأمان، واعتبر المخالفة لذلك غدرا.

وهذا من صميم ما نصت عليه المادة 37 من البروتوكول الاضافي الأول لسنة 1977، التي نصت على: "يحضر قتل الخصم أو إصابته أو أسره باللجوء إلى الغدر، وتعتبر من قبيل الغدر تلك الأفعال التي تستثير ثقة الخصم مع تعمد خيانة هذه الثقة، ... وتعتبر الأفعال التالية أمثلة على الغدر:

أ) التظاهر بنية التفاوض تحت علم الهدنة أو الاستسلام.

ب) التظاهر بعجز من جروح أو مرض.

ج) التظاهر بوضع المدني غير المقاتل.

د) التظاهر بوضع يكفل الحماية وذلك باستخدام شارات أو علامات أو أزياء محايدة خاصة بالأمم المتحدة أو بإحدى الدول المحايدة أو بغيرها من الدول التي ليست طرفاً في النزاع".

بل إن الحماية التي قررها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوسع لأنه لم يشترط أن تكون تلك الأعمال مقصودة، وحتى في حالة الشك بأن العدو استعمل تلك الأفعال لإيهام العدو، فالأصل هو ضمان الحماية، فاعتبر أن الخطأ بالوفاء بقية وأن الخطأ بالغدر هلكة، بينما اشترطت المادة المذكورة لاعتبار تلك الأعمال غدرا أن يتعمد أحد أطراف النزاع خيانة الثقة الممنوحة من عدوه.

3.1. تعايش المسلمين مع غيرهم في عهود عمر بن الخطاب ومواثيقه:

عندما دخل المسلمون دمشق فاتحين بقوة السيف، أعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل دمشق عهدا منحهم بموجبه: "أمانا على أنفسهم وعلى أموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم، ولا يسكن شيء من دورهم، ولهم بذلك عهد وذمة رسوله، لا يعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية"[13].

وعندما فتح المسلمون القدس في عهد عمر بن الخطاب، لم يرتكبوا مذابح ولا عمليات سلب كما حدث بعد ذلك عندما استولى عليها الصليبيون، بل على العكس من ذلك حضر خليفة المسلمين عمر بن الخطاب بنفسه ليتسلم مفاتيح المدينة ويعطيهم الأمان والعهد، وقد أعطاهم عهدا جاء فيه:

"هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أعل إلياء من الأمان، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم، وسائر ملتها، لا تسكن ولا تهدم ولا تنقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبها، ولا شيء من أموالها ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بالياء معهم أحد من اليهود"[14].

وسار على نفس النهج في عهد أعطاه لبلاد فارس عندما تمكن الجيش الاسلامي من فتحها والاستيلاء على المدائن، هذا نصه:

"أما بعد...فاني أعطيكم عهد الله وميثاقه وذمة أنبيائه ورسله وأصفيائه وأوليائه من المسلمين على أنفسكم وأموالكم وعيالاتكم وأمان من أذى، ألزمت نفسي أن أكون من ورائكم ذابا عنكم عدو يريدني وأياكم، بنفسي وأتباعي وأعواني والذابين عن بيضة الاسلام، وأن أعزل عنكم كل أذى في المؤن التي يحملها أهل الجهاد من الغارة، فليس عليكم جبر ولا إكراه على شيء من ذلك، ولا يغير

أسقف من أسقفكم ولا رئيس من رؤسائكم، ولا يهدم بيت من بيوت صلواتكم، ولا بيعة من بيعكم، ولا يدخل شيء من بناء المساجد ولا منازل المسلمين ولا يعرض لعابر سبيل منكم في أقطار الأرض، ولا يجبر أحد ممن كان على ملة النصرانية على الاسلام كرها، لما أنزل الله في كتابه: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي..."، فمن نكث شيء من هذه الشروط فقد برئ من ذمة الله ورسوله"[15].

كل هذه العهود والمواثيق قطعها عمر على نفسه وألزم بها دولته طواعية، ففي دمشق والقدس كان المسلمون على وشك دخولها وإخضاعها تماما ولو شاء المسلمون لأكملوا فتحها بقوة السلاح، إذ لم يكن يصعب عليهم ذلك، وفي بلاد فارس تمكن الجيش الاسلامي من فتحها والاستيلاء على عاصمتهم قبل عقد الصلح.

في مثل تلك الظروف، فالصلح بالشروط الموضوعة في تلك العهود التي سبق ذكرها، لا يمكن أن تكون صادرة عن أمة تهدف إلى نشر دينها جبرا وقهرا، أو أمة تهدف إلى القضاء على العقائد والأديان الأخرى بقوة السلاح أو أمة خرجت للقتال لمجرد السلب أو النهب والحصول على الأموال.

رغم أن تلك الحقبة التاريخية الله عليه وسلم تميزت الحروب فيها بالقسوة والشدة والامعان في سفك الدماء، واستقرت قواعد تقضي بأن المنتصر له حق استعباد المهزوم والاستيلاء على ممتلكاته، وبعد أن تسقط مدينة في يد الخصوم المنتصرين، يتم استباحتها من قبل الجيش المنتصر، ويجري فيها القتل ونهب الأموال، وهتك أعراض النساء[16].

2. صلاح الدين الأيوبي وسماحته مع الآخر رغم وحشية العدو المحارب:

يقول جوستاف لوبون: "فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا دينا سمحا مثل دينهم"[17] .

الكثير من مثل هذه المآثر الانسانية التي حفظتها كتب التاريخ، واعترف بها الفلاسفة والمؤرخون، تجلت في سلوك القائد صلاح الدين الأيوبي، والتي

تمثل امتدادا وتطبيقا لقواعد راسخة في الاسلام منذ ظهوره، وأرست دعائمها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ووصايا الخلفاء الراشدين، فكانت تلك المرجعية الاسلامية عاصما له عن الوقوع في حضيض السلوكيات الصليبية، التي لم يكن يحكمها دين ولا خلق، وانعكست على سياسته في معاملة الأعداء الصليبيين.

1.2. سياسة أوربا الصليبية في معاملة المسلمين:

يطلق لفظ أوربا الصليبية على الدول والشعوب الأوربية التي شنت الحملات العسكرية في الفترة الممتدة بين 1098م إلى 1291م، قصد الاستيلاء على بيت المقدس من أيدي المسلمين من جهة، ووقف المد الاسلامي من جهة أخرى.

كانت تلك الحملات غاية في القسوة والوحشية، وللأسف فقد أوصدت أوربا أبوابها، وأصمت آذانها، ولم تستمع لنداء الحق والعقل الآتي من الشرق المسلم، متخذة وصايا ميكيافيلي القائلة: الغاية تبرر الوسيلة" إنجيلا جديدا يستلهم منه ملوك أوربا وأمراؤها آيات الرشد والحكمة طيلة القرون الوسطى[18].

انعكس ذلك كله على ممارساتهم في معاملة المسلمين، سواء المدنيين منهم، أو الأشخاص الذين لم يعودوا قادرين على القتال، نذكر من تلك الممارسات بعض الأمثلة على سبيل الذكر وليس الحصر:

حين احتل الصليبيون القدس بعد شهر من حصارها سنة 1099، فعلوا فيها ما تأباه الأديان السماوية، والرحمة الانسانية، وقد ارتكبوا بحق المسلمين أبشع الأعمال وأفظعها، ولقد تحدث بها الأوربيون أنفسهم.

كتب ريمون داجيل كاهن بوي الذي كان شاهد عيان: "كان في معبد سليمان القديم حيث لجأ عشرة آلاف مسلم، دماء أريقت بكثرة جعلت جثث الموتى تسبح فيها متنقلة هنا وهناك في فناء المعبد، وكانت الأيدي المقطوعة والأذرع المبتورة ترى عائمة فيها"[19].

وفي الحملة الثانية اعتدى أرناط أمير الكرك على قافلة تجارية لصلاح الدين سنة 582هـ، وكان بين صلاح الدين وبين هذه الامارة هدنة ومسالمة، وكان من بنود الهدنة السماح للقوافل الاسلامية الانتقال من مصر إلى الشام والعكس في سلامة وأمن، وكان نتيجة اعتداء أرناط على القافلة مصادرة الأموال وأسر الرجال، وقد روى المؤرخون أن قافلة المسلمين لما وقعت في قبضة الصليبي أمير الكرك استهان بالدين الاسلامي، وبالنبي صلى الله عليه وسلم[20].

وأثناء الحملة الثالثة قرر قادة صلاح الدين الأيوبي تسليم عكا بعد حصار شديد، مقابل خروج من بها من المسلمين بأنفسهم وأموالهم، وأن يدفع لهم صلاح الدين فدية ويطلق خمسمئة من أسراهم، قبل الصليبيون بقيادة ريتشارد قلب الأسد تلك الاتفاقية، ولما دخل الصليبيون عكا نقضوا العهد كعادتهم، رغم وفاء صلاح الدين بالقسط المتفق عليه، بل أنهم ساقوا أسرى المسلمين الذين بعكا، وكانوا زهاء ثلاثة آلاف مسلم، وأوثقوهم بالحبال، ثم حملوا عليهم حملة واحدة وقتلوهم عن آخرهم، وذلك في رجب 587هـ-20 أغسطس 1191م[21].

2.2. سياسة صلاح الدين في معاملة الصليبيين:

في مقابل تلك المشاهد المروعة، التي أعطت مثالا في القسوة وغياب أي مظهر للنزعة الانسانية؛ برهن صلاح الدين الأيوبي على شهامة وتسامح لا يمكن أن يصدر إلا عن شخصية هذبتها مبادئ سامية، حتى أن الكاتب الانجليزي لين بول عبر عن إعجابه بمواقف صلاح الدين الانسانية عقب فتح القدس فقال: "انها كانت فرصة للملك المسلم أن يعلم المسيحيين معنى التسامح"[22].

فعندما دخل القائد صلاح الدين القدس سنة 1187م كلف دوريات خاصة بحماية المسيحيين، ثم أطلق سراح الأسرى الأغنياء مقابل فدية، والأسرى الفقراء دون أي مقابل، وسمح بنفسه لأطباء معسكر العدو بالحضور لمعالجة مواطنيهم الجرحى والعودة من حيث أتو أحرارا[23].

بل أن صلاح الدين لما تجمعت زوجات وبنات الفرسان الصليبيين، الذين قتلوا في المعركة يطلبن الرحمة، عطف عليهن وسمح لمن كان زوجها على قيد الحياة بأن تتعرف عليه وأطلق سراحهم، وأما النساء والبنات اللاتي مات أزواجهن وآباؤهن، فقد أمر صلاح الدين بأن تصرف لهن من خزانته الخاصة ما يناسب عيشهن ومركزهن[24].

ومن المواقف الانسانية لصلاح الدين وهو في حصار عكا، بعد ما ذكرناه من غدر الصليبيين والمجزرة الرهيبة التي ارتكبها الصليبيين في حق المسلمين بعد استيلائهم على عكا؛ حين استنجدت به امرأة نصرانية تبحث عن ابنها الرضيع الذي خطف من بعض اللصوص، فرق لها القائد العظيم صلاح الدين، ودمعت عيناه، وأمر بإحضار الرضيع، فوجده قد بيع، فأمر بدفع ثمنه، ولم يزل واقفا حتى أحضر الطفل، وسلمه إليها، ثم أمر بها فحملت على فرس، وألحقت بمعسكر الصليبيين مع طفلها؛ إنها رحمة أقر بها ملوكهم حين قالوا للمرأة: انه رحيم فاخرجي إليه واطلبه فانه يرد عليك[25].

أكثر من ذلك كله فان صلاح الدين وقف مع قائد أعدائه موقفا لم ترقى إليه حتى قواعد القانون الدولي الانساني في أحدث قواعده التي تحمي الجرحى والمرضى الذين لم يعودوا قادرين على القتال؛ فلقد أرسل السلطان صلاح الدين لرتشارد قلب الأسد لما مرض في يافا وظل بها فترة، طبيبه الخاص ومعه الفاكهة والثلج[26]، وهو يمارس مهامه في قيادة الجيوش الصليبية.

3. مساهمة الأمير عبد القادر في إرساء قواعد القانون الدولي الانساني:

ذاع صيت الأمير عبد القادر في العالمين الاسلامي والأوربي، وارتبط اسمه بالمعاني الانسانية السامية، ؛ ظهر ذلك في معاملته لأسرى العدو أثناء المقاومة وفي مراسلاته، وفي مواقفه وفي تصريحاته.

كل ذلك جعل الكثير من المختصين والمهتمين في مجال القانون الدولي الانساني يعترفون بمساهمة الأمير عبد القادر في بروز الارهاصات الأولى لهذا

القانون، من خلال إقرارهم بان ممارساته ومواقفه كانت من الدعائم الأولى التي رست عليها قواعد القانون الدولي الانساني.

1.3. إنسانية الأمير عبد القادر:

لقد استطاع الأمير عبد القادر أن يسع في عقله ووجدانه كل شعوب الأرض، ويحطم الحواجز التي فككت الأسرة الانسانية، كان ذلك من الأمير عبد القادر رغم قسوة الحرب الطويلة التي خاضها ضد المستعمر الفرنسي، حتى وصل ألى وضع قال فيه للجنرال الفرنسي دوماس وهو في سجنه: " كيف يمكنك من أن تعجب من أن ينهار صبري أمام عظمة نكبتي؟ أن عائلتي وأتباعي في يأس، وأن والدتي المسنة ونساء بيتي ينتحبون ليلا ونهارا، ولم أعد أحمل إليهم الأمل الذي اعتدت أن أحمله إليهم"[27].

رغم كل ذلك بقي الأمير عبد القادر يؤمن إلى آخر حياته أن: "إلهنا وإله النصارى واليهود والصابئين وإله جميع الطوائف الضالة، هو إله واحد، ولكنه يتجلى لنا على نحو يختلف عن تجليه للنصارى واليهود والطوائف الأخرى"[28].

وأن: "البشر عائلة الله، والمولى عز وجل يجتبي من يسهمون في فعل الخيرات لأفراد عائلته، والله يحب الجنس البشري وهو خالقه، وكافة المخلوقات من أرفعها مقاما إلى أكثرها تواضعا مكرسة لخير وخدمة جملة الخلق التي يطلق عليها الجنس البشري"[29].

لا شك أن المطلع على سيرة الأمير، تمتلكه رغبة جامحة لمعرفة مصدر تلك القوة التي لم تزعزعها الخطوب، فكانت الاجابة من الأمير نفسه.

عبر الأمير عبد القادر في رده على رسالة النائب العام لأسقفية مدينة الجزائر، عن منبع تلك الانسانية التي أبهرت الرأي العام العالمي، بع الدور الذي لعبه في إنقاذ حياة عشرات الآلاف من المسيحيين السوريين، ومن موظفي القنصليات الأجنبية في دمشق فقال: " ما قمنا به من خير مع المسيحيين كان واجبا علينا، التزاما بالقانون الاسلامي، ومن أجل احترام حقوق الانسانية، لأن المخلوقات كافة تشكل عائلة الله ، وأكثر من يحبهم الله هم الأكثر نفعا لعائلته، ...

وقانون محمد صلى الله عليه وسلم هو من بين كل العقائد، الذي يظهر ارتباطا أقوى ويعطي أهمية أكبر لاحترام التعاطف والرحمة ولكل ما يؤكد الترابط الاجتماعي ويحفظنا من الشقاق"[30].

لقد ضبط سلوكه منذ الوهلة الأولى التي بويع فيها أميرا؛ على تلك القواعد الانسانية التي كان الرسول صلى الله عليه وسلم يطبقها ويوصي بها جنوده في كل حرب كان المسلمون يخوضونها، وكذلك خلفاؤه الراشدون الذين ساروا على ما أمرهم به فعاهد من بايعوه في مراسيم البيعة قائلا:

"إنني لن أعمل بقانون غير قانون القرآن، ولن يكون مرشدي غير تعاليم القرآن والقرآن وحده،...ولقبول هذه المسؤولية اشترطنا على كل أولئك الذين منحونا السلطات العليا أن عليهم دائما واجب الخضوع في كل أعمالهم إلى نصوص وتعاليم كتاب الله، وإلى الحكم بالعدل في مختلف مناطقهم، طبقا لسنة النبي"[31].

2.3. مواقف الأمير عبد القادر وممارساته الانسانية:

أوضحت كتابات عديدة أن الأمير عبد القادر طبق مبادئ القانون الدولي الانساني على ضحيا الحرب، فكفل لهم الحقوق التي قررها هذا القانون قبل أن تظهر الاتفاقيات الدولية في المجال الانساني[32]، تشهد على ذلك ممارسات ومواقف لا تحصى نذكر منها بعض النماذج:

يروي العقيد البريطاني تشارلز هنري تشرشل أن الأمير عبد القادر أطلق سراح أربع وسبعين سجينا بدون فدية أو مقابل، لمجرد عجزه عن إطعامهم بل انه أمر بمرافقتهم إلى المراكز الأمامية، حيث سلموا إلى رفقائهم وهم مندهشون لهذا التصرف الكريم[33].

وذات يوم حضر أمام الأمير سجينان فرنسيان فقالا له إننا نرغب أن نصبح مسلمين، فأجابهما: إذا كنتما تفعلان ذلك عن طيب خاطر فأهلا وسهلا بكما، ولكن إن كنتما تفعلان ذلك شعورا بالخطر فإنكما مخطئان، فلو ظللتما مسيحيين، فلن يحدث لكما أي إزعاج، ولن تمس شعرة من رأسيكما[34].

فكان الأمير عبد القادر بذلك قد استبق اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 بشأن معاملة أسرى الحرب، في ضرورة توفير الغذاء الكافي والصحي للأسرى حسب نص المادتين 25 و26، وفي ضمان الحرية الدينية وممارسة الشعائر الدينية التي نص عليها الفصل الثالث من الاتفاقية المذكورة، وفي الترخيص للأسرى بإرسال واستلام الرسائل بمقتضى المادة 71 من نفس الاتفاقية، بل أن الأمير التزم بأكثر مما تضمنته المادة 36 من اتفاقية جنيف الثالثة، حين كتب إلى أسقف الجزائر قائلا: "أرسل قسيسا إلى معسكري، فسوف لا يحتاج إلى شيء، وسوف أعمل أن يكون محل احترام وتبجيل، لأنه سيكون له وظيفة مزدوجة، وهي أنه رجل دين وممثل لك، وسوف يصلي يوميا بالمسيحيين، ويواسيهم ويتراسل مع عائلاتهم، وكل ما نطلبه منه، وعد شرف بأن لا يتعرض في رسالته عن معسكراتي وحركاتي العسكرية[35].

وكان الأمير عبد القادر يوفر حماية خاصة لبعض الفئات من المدنيين، فقد "كان عبد القادر شديد الإباء من رؤية السجينات، ذلك ان التفكير في أن تصبح المرأة ضحية للحرب كان ذلك في حد ذاته مصدر قلق دائم له"[36].

لقد التزم الأمير عبد القادر مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي الانساني وهو مبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين بطريقته الخاصة، فخرج كعادته من مرتبة الواجب إلى مرتبة الاحسان، حيث يروي العقيد هنري تشرشل وهو أحد من عاصروه وعرفوه عن قرب وكتبوا عن حياته قائلا: "كان بعض الفنيين الفرنسيين قد وقعوا عقودا للقيام ببعض الأعمال، لكن الحرب استؤنفت قبل أن تنتهي عقودهم، بل إن نصف العمل ما زال لم ينته، فطلبوا الاذن لهم في العودة، فأعطاهم عهد الأمان وحماية ترافقهم، إن عبد القادر بإنسانيته قد فعل أكثر من مجرد افتتاح عهد جديد في معاملة الأسرى، فبفضله أصبحت حياة الجنود تنقذ في الميدان، ويؤسرون بدل أن يقتلوا"[37].

.الخاتمة:

من خلال النماذج التي عرضناها في هذه الدراسة تبين ان:

1.هناك انسجام عجيب بين المبادئ والقواعد التي جاء بها الاسلام في مجال أنسنة النزاعات المسلحة، وما جاء به القانون الدولي الانساني فيما بعد، ذلك أن الاسلام جاء ليتمم مكارم الأخلاق المتأصلة في الانسان باعتباره بشرا.

2.الفرق الأساسي الذي تفرد به الاسلام كدين وكحضارة؛ وهو في نفس الوقت مكمن العجز الذي لم تستطع الحضارة الغربية تجاوزه، رغم محاولات رواد القانون الدولي الانساني المستمرة لتطوير آليات تنفيذ القانون الدولي الانساني وكفالة احترامه؛ يكمن في أهم خصائص القانون الاسلامي وهي الروح الانسانية المتأصلة فيه، والجزاء الدنيوي والاخروي على كل عمل يقوم به الانسان، وهو ما يفرض الرقابة الذاتية من جهة، والمبادرة إلى ما يرتقي إلى درجة الاحسان، الذي هو فوق الواجب، ولعل هذا هو سر ذلك الابداع المذهل في الالتزام بالمبادئ والقواعد الاسلامية أثناء النزاعات المسلحة من طرف النماذج الثلاث التي اخترناها موضوعا لدراستنا، في مقابل ما يحدث من مآس إنسانية في مختلف مناطق العالم رغم ترسانة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، ولعل ما خلفته الولايات المتحدة من دمار عند انسحابها هذه الأيام في 2021/08/31 من أفغانستان بعد عشرون سنة من الاحتلال خير مثال.

3.إن ما تطرقنا له من أمثلة خلال دراستنا لهذا الموضوع يجعلنا نقرر بكل ثقة أن حصر القانون الدولي الانساني تأسيسا والتزاما في الحضارة الغربية هو إجحاف في حق الانسانية؛ إذ يحرمها من أن تنعم بما جادت به الحضارة الاسلامية.

انطلاقا من كل هذا نتقدم بالاقتراحات العملية التالية:

1.أن تشكل لجنة دولية للهلال الأحمر على غرار اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تحضى بدعم كل الدول الاسلامية، تعمل على تقنين القانون الدولي الانساني الاسلامي ونشره وكفالة تنفيذه، وتسهم في المجال الاعلامي والأكاديمي في هذا المجال.

2.أن تسعى الدولة الجزائرية، والهلال الأحمر الجزائري، واللجنة الوطنية للقانون الدولي الانساني إلى ابراز شخصية الأمير عبد القادر كأحد أبرز رواد القانون الدولي الانساني، باعتباره أول من مارس مبادئه في الميدان في العصر الحديث، وباعتباره أحد واضعي مبادئه وقواعده من خلال مختلف آثاره.

3.تكثيف الدعاية الاعلامية على أوسع نطاق وبكل اللغات الحية للتعريف بالممارسات التي تميز بها قادة الحروب في الاسلام عبر العصور، وإبراز سماحة الاسلام ورحمته حتى أثناء النزاعات المسلحة.

4.تكثيف الدراسات والأبحاث الأكاديمية في مجال القانون الدولي الانساني في الاسلام، باللغات الحية حتى تكون مرجعا لأي عمل إنساني.

التهميش و الإحالات :

[1] حسام عبد الخالق الشيخة، المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب مع دراسة تطبيقية على جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2004، ص. 113.

[2] علي محمد الصلابي، أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: شخصيته وعصره، مكتبة الصحابة، الشارقة، 2002، ص. 20.

[3] عبد الرحمان الشرقاوي، الفاروق عمر، مركز الأهرام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، 1987، ص.8.

[4] أبي عبيد قاسم بن سلام، الأموال، تحقيق: محمد خليل هراس، دار الفكر، الطبعة الثانية، بيروت، 1975، ص. 57.

[5] منقول من: السيد سابق، فقه السنة، المجلد الثالث، الفجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص. 108.

[6] محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الاسلام، الدار القومية للطباعة والنشر،- القاهرة 1964، ص. 296.

[7] محمد المبارك، نظام الاسلام الحكم والدولة، دار الفكر، الطبعة الرابعة، القاهرة، 1981، ص. 115.

[8] محمد شيت خطاب، قادة الفتح الاسلامي، عمر بن الخطاب الفاروق القائد، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1966، ص. 143.

[9] البيهقي، معرفة السنن والآثار، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الجزء السابع، بيروت، ص، 32.
[10] عامر الزمالي، مقالات في القانون الدولي الانساني والاسلام، مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، برنت رايت للدعاية والاعلام، القاهرة، 2007، ص. 39.
[11] جون ماري هنكرتس، ولويز دوزاليك، القانون الدولي الانساني العرفي، المجلد الأول، القاعدة 14 منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، 2007، ص. 211-212.
[12] محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، دار النفائس، الطبعة الخامسة، 1985، بيروت، ص. 409.
[13] محمد حميد الله، المرجع نفسه، ص. 457.
[14] الطبري، تاريخ الطبري، الجزء الثالث، دار المعارف، القاهرة، 1967، ص. 609.
[15] محمد حميد الله، المرجع السابق، ص.ص. 101-102.
[16] حسام عبد الخالق الشيخة، المرجع السابق، ص. 154.
[17] جوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر، حضارة العرب، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ، القاهرة، 2012، ص. 09.
[18] عبد الله سليمان، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص. 17.
[19] جان بكتيه، القانون الدولي الانساني تطوره ومبادئه، معهد هنري دونان، جنيف، 1984، ص. 22.
[20] عبد العزيز سالم وسحر عبد العزيز سالم، دراسات في تاريخ الأيوبيين والمماليك، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية، 1992، ص. 97.
[21] عبد الله ناصح علوان، صلاح الدين الأيوبي بطل حطين ومحرر القدس من الصليبيين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، متوفر على الرابط: ، https://ia803005.us.archive.org/14/items/trajm20000/trajm0729.zip، آخر زيارة 2021/09/01، ص. 42.
[22] علي محمد الصلابي، صلاح الدين الأيوبي وجهوده في القضاء على الدولة الفاطمية وتحرير بيت المقدس، دار المعرفة، بيروت، 2008، ص. 609-610.
[23] المرجع نفسه، ص. 539.
[24] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة قانون النزاعات المسلحة، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 1976، ص. ص. 17-25.
[25] عبد الله سعيد محمد الغامدي، صلاح الدين مع الصليبيين استرداد بيت المقدس، دار الفضيلة، بيروت، 1985، ص. 218.

[26] محمد علي الصلابي، صلاح الدين الأيوبي وجهوده في القضاء على الدولة الفاطمية وتحرير بيت المقدس، المرجع السابق، ص. ص 510-511.
[27] شارلز هنري تشرشل، حياة الأمير عبد القادر، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، طبعة خاصة، الجزائر، 2009، أنظر مقدمة الطبعة الثالثة لأبو القاسم سعد الله.
[28] شارلز هنري تشرشل، المصدر نفسه، ص. 327.
[29] Emir Abd-el-Kader, Ecrits spirituels, traduit par Michel Chodkiewicz, Paris, Seuil, 1982, p 133.
[30] Hani AbdelKader, correspondances de l'Emir Abd-el-Kader, 1873-1883, Edition dar al Gharb, Oran, 2004, p. 77.
[31] Bouamrane chikh, l'Emir Abd-el-Kader, résistant et humaniste, éd hammouda, Alger, 2001, p. 108
[32] شارلز هنري تشرشل، المرجع السابق، ص. ص 85-86.
[33] عمر سعد الله، القانون الدولي الانساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص. 83.
[34] المرجع نفسه، ص. 84.
[35] تشارلز هنري تشرشل، المرجع السابق، ص. ص 262-263.
[36] المرجع نفسه، ص. ص 261-262.
[37] أنظر : المرجع نفسه ص. ص 263-265.

قائمة المراجع:

أولا: المؤلفات باللغة العربية

1. أبي عبيد قاسم بن سلام، تحقيق: محمد خليل هراس، 1975، الأموال، بيروت، دار الفكر، الطبعة الثانية.
2. البيهقي، تحقيق سيد كسروي حسن، 1967، معرفة السنن والآثار، بيروت، دار الكتب العلمية، الجزء السابع.
3. الطبري، 1967، تاريخ الطبري، الجزء الثالث، القاهرة، دار المعارف.
4. السيد سابق، 1995، فقه السنة، المجلد الثالث، القاهرة، الفجر للطباعة والنشر والتوزيع.
5. جان بكتيه، 1984، القانون الدولي الانساني تطوره ومبادئه، جنيف، معهد هنري دونان.
6. جون ماري هنكرتس، ولويز دوزاليك، 2007، القانون الدولي الانساني العرفي، المجلد الأول، القاهرة، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
7. جوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر، 2012، حضارة العرب، القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.

8. حسام عبد الخالق الشيخة، 2004، المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب مع دراسة تطبيقية على جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، الاسكندرية ، دار الجامعة الجديدة للنشر.
9. محمد أبو زهرة، 1964، العلاقات الدولية في الاسلام، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر.
10. محمد المبارك، 1981، نظام الاسلام الحكم والدولة، القاهرة ، دار الفكر، الطبعة الرابعة.
11. محمد حميد الله، 1985، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، بيروت، دار النفائس، الطبعة الخامسة.
12. محمد شيت خطاب، 1966، قادة الفتح الاسلامي، عمر بن الخطاب الفاروق القائد، بيروت، دار مكتبة الحياة.
13. عامر الزمالي، 2007، مقالات في القانون الدولي الانساني والاسلام، القاهرة، مطبوعات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، برنت رايت للدعاية والاعلام.
14. عبد الله سليمان، 1992، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
15. عبد الله سعيد محمد الغامدي، 1985، صلاح الدين مع الصليبيين استرداد بيت المقدس، بيروت، دار الفضيلة.
16. عبد العزيز سالم وسحر عبد العزيز سالم، 1992، دراسات في تاريخ الأيوبيين والمماليك، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة.
17. عبد الرحمان الشرقاوي، 1987، الفاروق عمر، القاهرة، مركز الأهرام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى.
18. علي محمد الصلابي، 2002، أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: شخصيته وعصره، الشارقة، مكتبة الصحابة.
19. علي محمد الصلابي، 2008، صلاح الدين الأيوبي وجهوده في القضاء على الدولة الفاطمية وتحرير بيت المقدس، بيروت، دار المعرفة.
20. عمر سعد الله، 2007، القانون الدولي الانساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.
21. صلاح الدين عامر، 1976، مقدمة لدراسة قانون النزاعات المسلحة، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الفكر العربي.
22. شارلز هنري تشرشل، 2009، حياة الأمير عبد القادر، الجزائر، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، طبعة خاصة.

ثانيا: مواقع الانترنيت

1. عبد الله ناصح علوان، صلاح الدين الأيوبي بطل حطين ومحرر القدس من الصليبيين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، متوفر على الرابط:
https://ia803005.us.archive.org/14/items/trajm20000/trajm0729.zip، آخر زيارة: 2021/09/01.

ثالثا: المؤلفات باللغة الأجنبية

1. chikh Bouamrane, 2001, l'Emir Abd-el-Kader, résistant et humaniste, Alger, éd hammouda.
2. Emir Abd-el-Kader, traduit par Michel Chodkiewicz, 1982, Ecrits spirituels, Paris, Seuil.
3. Hani AbdelKader, 2004, correspondances de l'Emir Abd-el-Kader, 1873-1883, Oran, Edition dar al Gharb.